

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٧٦٨ لسنة ٢٠١٨

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية؛

وعلى طلب محافظ البحيرة؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية؛

قرر:

(المادة الأولى)

تخصيص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ١٠ قارات (تبرع المواطن / صلاح أحمد على سلامة)، بحوض رقم ٣ البحيرة والشارية غمرة ١ - بناحية القهوقة - قرية المجد - مركز الرحمانية - محافظة البحيرة، لصالح مديرية التربية والتعليم بالبحيرة ، بالمجان ، لإقامة مدرسة تعليم أساسى عليها ، وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكي المرفق .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٦ شعبان سنة ١٤٣٩ هـ

(الموافق ٢٢ أبريل سنة ٢٠١٨ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / شريف إسماعيل

الدَّيْرَى مُلْكُ الْعَرَبِ الْجَمِيعِ

روز الْأَنْذَارِ

شُهْرُ الْأَوَّلِ الدِّرْلِمِ

دِسْكُوكَ لِغَفْرَةِ الْأَوَّلِ الدِّرْلِمِ مُلْكُ الْأَوَّلِ

الْعَوَالِمِ الْجَمِيعِ

تَعْلِمُ أَسَاسَهُ عَلَيْهَا

مُلْكُ الْأَوَّلِ الدِّرْلِمِ

جَمِيعُ

مُلْكُ الْأَوَّلِ الدِّرْلِمِ

الْأَوَّلِ الدِّرْلِمِ

عَلَيْهِ

جَمِيعُ

الْأَوَّلِ الدِّرْلِمِ

تَعْلِمُ أَسَاسَهُ عَلَيْهَا

مُلْكُ الْأَوَّلِ الدِّرْلِمِ

جَمِيعُ

أَوَّلِ الدِّرْلِمِ

عَلَيْهِ

أَوَّلِ الدِّرْلِمِ

